

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الاتحاد العام لمنتجى ومصدري المحاصالت البستانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٥٨ لسنة ١٩٨٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٧١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٤٨ لسنة ٢٠١١ بشأن تشكيل مجلس إدارة الاتحاد العام لمنتجى ومصدري المحاصالت البستانية؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الاتحاد العام لمنتجى ومصدري المحاصالت البستانية؛

قرار:

مادة ١ - التجديد لمجلس إدارة الاتحاد العام لمنتجى ومصدري المحاصالت البستانية برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / عاصم دسوقي شلتوت لمدة عام .

مادة ٢ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٢/٣/١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

مهندس / محمد رضا إسماعيل